وقال مطرف عن الشعبي في رجلين شهدا على رجل أنه سرق فقطعه علي ثم جاءا بآخر وقالا أخطأنا فأبطل شهادتهما وأخذا بدية الأول وقال لو علمت أنكما تعمدتما لقطعتكما .

وقال لي ابن بشار حدثنا يحيى عن عبيد ا عن نافع عن ابن عمر Bهما أن غلاما قتل غيلة فقال عمر لو اشترك فيها أهل صنعاء لقتلتهم .

وقال مغيرة بن حكيم عن أبيه إن أربعة قتلوا صبيا فقال عمر مثله .

وأقاد أبو بكر وابن الزبير وعلي وسويد بن مقرن من لطمة .

وأقاد عمر من ضربة بالدرة . وأقاد علي من ثلاثة أسواط .

واقتص شريح من سوط وخموش .

[ش (أخذا بدية الأول) أي أوجب عليهما دية يده التي قطعت بشهادتهما .

(تعمدتما) بشهادتكما قطع يده . (لقطعتكما) لقطعت يد كل منكما قصاصا .

(غيلة) غفلة وخديعة . (فيها) في هذه الفعلة واحتج الجمهور بهذا الأثر على أنه إذا قتل اثنان فأكثر واحدا عمدا قتل به الجميع قصاصا . (أقاد) أمر بالقود وهو القصاص . (لطمة) هي الضرب بالكف على الوجه .

(الدرة) الآلة التي يضرب بها كالسوط والعصا . (ثلاثة أسواط) ثلاث جلدات زادها مقيم الحد على المجلود فاعترف بذلك فأمر المجلود أن يقتص منه ويضربه مقابلها . (خموش) جمع خمش وهو جرح ظاهر البشرة]